مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية ISSN: 2335-1039
المجلد: 10 العدد: 02 السنة 2021 ص 279 - 308

تاريخ الإرسال: 2021/05/01 تاريخ القبول: 2021/05/21

المنظورات السوسيولوجية في تحليل إجرام المرأة في المجتمع

Sociological perspectives to analyze women's criminality in society

زيزاح سعيدة[1]، بن عاشور الزهرة [2]، بوخدوني صبيحة*[3]

[1]جامعة عمار ثليجي الأغواط، (الجزائر)، s.zizah@yahoo.fr

[2]جامعة لونيسي علي البليدة، (الجزائر)، zahra_blida@outlook.com

[3]جامعة لونيسي علي البليدة، (الجزائر)، sabib@live.fr

الملخص:

لم يعد انتشار الجريمة مقتصرا على إن انتشار الجريمة في المجتمعات المعاصرة مقتصرا على فئة اجتماعية دون أخرى. لقد امتد ليمس كل الفئات من دون استثناء كالرجال، الأطفال، المسنين، النساء، الفقراء، الأغنياء...إلخ.

ولعل من الفئات الاجتماعـــية التي كانت إلى وقت قريب في منآى عـــن الوقوع في الجريمة –نجد فئة النساء– خاصة في المجتمعات العربية الإسلامية التي تحظى فيها المرأة بمكانة خاصة. لكن التغيرات الاقتصادية، السياسية والاجتماعية كانت لها آثارها وتداعياتها السلبية في المرأة التي دخلت عالم الجريمة وأصبحت لا تقل خطورة في إجرامها عن الرجل. مما دفع عدة باحثين ومفكرين إلى تحليل أسباب إجرام المرأة وفهمها انطلاقا من هذا المنظور: ماهي أهم المقاربات السوسيولوجية المفسرة لإجرام المرأة في المجتمع؟ وماهي أهم الافتراضات والتناولات التي انطلقت منها؟

الكلمات المفتاحية: الجريمة ; المرأة المجرمة (نماذجها) ; عوامل إجرامها ; النظريات المفسرة لإجرام المرأة.

*المؤلف المرسل

Abstract:
The spread of crime is no longer limited to the fact that the spread of crime in contemporary societies is restricted to one social group without another. It has spread to all groups without exception, such as men, children, the elderly, women, the poor, the rich ... etc.

Perhaps one of the social groups that, until recently, was immune to crime - we find the category of women - especially in Arab Islamic societies in which women have a special position. However, the economic, political and social changes had negative effects and repercussions on women who entered the world of crime and became no less dangerous in their crimes than men. Which prompted several researchers and thinkers to analyze the causes of women's criminality and understand them from this perspective: What are the most important sociological approaches that explain women's criminality in society? What are the most important assumptions and approaches that were launched from them?
Keywords: Crime ;the criminal woman (her models); her criminality factors ; theories explaining women's criminality.

مقدمة:

تعد الجريمة ظاهرة اجتماعية تعرفها كل المجتمعات البشرية من شأنها أن تهدد كيان أي مجتمع وتمس استقراره أي فــرد لذا نـــجد أن المجتمعات القديمة والحديثة على السواء تقرر مجموعة من القوانين الرادعة لهاته الظاهرة، إضافة إلى نبذ المجرم من طرف الجماعة التي يعيش فيها. ولعل التطور الاجتماعي وتعقد الحياة الاجتماعية المعاصرة كان له انعكاس على الظاهرة الإجراميـــة، حيث تعددت وتنوعت وتعقدت، مما يجعل النصوص القانونية وخاصة الجزائية منها تسعى دائما إلى مواجهة هذه الظاهرة، وهو الأمر الذي يجعل من دراسة الظاهرة الإجرامية لدى المرأة خاصة في المجتمعات المعاصـــرة ضرورة علمية ملحة وهذا ما من شأنه أن يساهم في التعرّف عليها بما فيه الكفاية ومواجهتها.

سنحاول في هذه المساهمة تناول الظاهرة الإجرامية عند فئة النساء وأهم النظريات المفسرة لها، وما قدمته بعض الاتجاهات النظرية في تحليل أسباب الإجرام لدى المرأة.

1. محاولة تحديد مفهوم الجريمة :

إن محاولة تقديم تحديد علمي واضح ودقيق للجريمة في أي مجتمع يستوجب تحديد الأبعاد المختلفة لهذه الظاهرة. واعتمادا على تعدد هذه الأبعاد يكون تعريف الجريمة (Crime) من مقاربات عديدة: المقاربة القانونية في تعريفها للجريمة، المقاربة السيكولوجية، المقاربة السوسيولوجية ... الخ. وهذا راجع إلى الاختلاف في اختصاصاتهم وتوجهاتهم الفكرية والمهنية، مما أدى إلى عدم التوصل إلى تعريف واحد متفق عليه للجريمة، حيث توجد عدة تعاريف وتحديدات أهمها التعاريف القانونية الاجتماعية.

فالجريمة هي فعل ما نهى الله عنه، وعصيان ما أمر الله به. أو بعبارة أعم عصيان ما أمر الله به بحكم الشرع. إنّ تعريف الجريمة على هذا النحو يكون مرادفا لتعريف الفقهاء لها، بأنّها آتيان فعل محرم معاقب على فعله، أو ترك فعل معاقب على تركه. وذلك لأنّ الله تعالى حدد عقابا لكل من يخالف أوامره ونواهيه: إما أن يكون عقابا دنيويا ينفذه الحاكم، وإما أن يكون تكليفا دينيا يكفر به عما ارتكب في جنب الله، وأما أن يكون عقابا آخرويا يتولى تنفيذه الحاكم الديان سبحانه وهو خير الحاكمين.

1.1 مفهوم الجريمة من المنظور القانوني : ينطلق التحديد القانوني للجريمة من كونها فعلا إراديا خالف به مرتكبه القانون الواجب إتباعه. وعلى هذا الأساس تكون " الجريمة ظاهرة قانونية بحتة تنشأ بالقانون وتزول بزوال القانون" [1]. ويتأكد هذا المعنى بوضوح وصراحة من خلال المادة الأولى من قانون العقوبات الجزائري التي نصت علـــى ما يلي:" لا جريمة ولا عقوبة أو تدابير أمنية بغير قانون " [2]. أما الاتجاه القانوني الفرنسي فإنه يعرف الجريمة بأنها: " ذلك السلوك الذي يجرمه القانون بفعل أو امتناع عن الفعل ويسند إلى شخص معين ويعاقب عليه بعقوبة أو جزاء".

من كل ما سبق يظهر لنا جليا أن "المشرع القانوني هو الذي يحدد مفهوم الجريمة بل هو الذي يحـــــدد السلوك السوي والسلوك الإجرامي وذلك حسب القانون أو النصوص التشريعية وليس حسب الضمـــير الجمعي أو حسب الاتجاهات الاقتصادية والسياسية والأخلاقية والثقافية السائدة في المجتمع المدني "فلا جريمة بلا نص في قانون العقوبات

أو في القانون الجنائي و هناك من يعرف الجريمة على بأنّها : " ذلك النشاط الذي يصدر من الشخص إيجابيا كان أم سلبيا ، يقرر له القانون عقوبة من العقوبات المقررة في قانون العقوبات "و الجرائم ليست على درجة واحدة من الجسامة. فمنها ما هو شديد الجسامة مثل الجنايات، متوسط الجسامة مثل الجنح وأخف مثل المخالفات.

2.1 مفهوم الجريمة من المنظور السيكولوجي : ركز علماء النفس في دراساتهم و تحليلهم للسلوك الإجرامي وذلك بإرجاعه إلى جوانب داخلية نفسية تتعلق بالدرجة الأولى بخلل في الشخصية. إنّ هذا الخلل يؤدي بطريقة آلية إلى إنتاج سلوك أو تصرف شاذ، غير سوي معاد للمجتمع ولا يحظى بقبوله، بل يتم رفضه ونبذه. وعليه يؤكد علماء النفس بأن السلوك الإجرامي ما هو إلا نوع من السلوك الشاذ المرضي الذي يحتاج إلى العلاج، كما تحتاج الأمراض العقلية إلى العلاج والرعاية. إنهم يرون أن الفعل الإجرامي ما هو إلا دلالة وتعبير عن صرا عات نفسية داخلية تتفاعل بشكل سلبي أو بالأحرى تتصادم لتدفع بصاحبها للوقوع في دائرة الجريمة مهما كانت خطورة الظاهرة يعزز هذا التفسير السيكولوجي للجريمة الباحث ' ألكسندر ' Alexanderمؤكدا على أن السلوك الإجرامي ما هو إلا نتيجة للاضطراب في مكونات الشخصية الأنا، والذات، والذات العليا في تكييفها مع منظومة الأخلاق والمعايير السائدة في المجتمع.

3.1 الجريمة من المنظور الاقتصادي: ركز علماء الاقتصاد في تفسير السلوك الإجرامي من خلال إرجاعه إلى حسابات التكلفة والعائد، فجاءت نظرية اقتصاديات الجريمة التي تأسست على دراسة جاري بيكر سنة 1968 والتي تعتبر أن الجريمة نوع من العمل أو نشاط اقتصادي يتطلب وقتا ويتحقق منه عائد اقتصادي وأن المجرمين هم أفراد مثل باقي أفراد المجتمع يتصرفون بعقلانية وحرفية لتحقيق مصالحهم الخاصة، وعند اتخاذهم القرار بارتكاب الجريمة فإنهم يقومون بحساب التكلفة المتوقعة والعائد المتوقع. ومنذ تلك الفترة توالت الأبحاث حول العلاقة بين البطالة واللجوء إلى ارتكاب الجرائم مهما كانت طبيعتها.

4.1 الجريمة من المنظور السوسيولوجي: إن التعريف القانوني للجريمة يقودنا إلى الوقوف على خاصية جوهرية وهي النسبية، بمعنى أن الجريمة تتغير بتغير الزمان والمكان والثقافات. لأن الجريمة تعد متغيرا ثقافيا أو ظاهرة اجتماعية وهذا ما يجعلها خاضعة للنسبية والتغير.

ينظر علماء الاجتماع إلى الجريمة باعتبارها ظاهرة اجتماعية مرضية رافقت الإنسان منذ نشوء المجتمعات الإنسانية وبالتالي فهي منتشرة بكل أشكالها وأنواعها في جميع المجتمعات المتقدمة منها والتقليدية. هكذا فإنّ تجريم أي سلوك ما هو إلاّ حكم قيمي تصدره الجماعة على بعض التصرفات سواء عاقب عليها القانون أم لا، وهكذا فمن المهم من وجهة النظر الاجتماعية التفريق بين السلوك الإجرامي والسلوك السوي بالاستناد إلى معيار اجتماعي وليس إلى معيار قانوني [3] .و بالتالي فان الجريمة هي فعل أو سلوك إمتناع يخرق قواعد الضبط الاجتماعي، و يتعارض مع قيم المجتمع و أفكاره. وهي بذلك تنطوي على إهدار شرط من شروط كيان المجتمع ووجوده. و تكمن أن توجد أسبابها في شخصية الفرد أو في ظروف الجماعة. ونشير أن روبرت ميرتون، قد بالغ في تفسير الظاهرة الإجرامية بإرجاعها إلى خلل قائم فقط في الثقافة المجتمعية و هو بذلك اسقط المسؤولية على الجانب النفسي و تكوين الشخصية الفردية.

2. الظاهرة الإجرامية عند المرأة:

1.2 حجم جرائم المرأة: تؤكد الدراسات الإحصائية للجريمة أن المرأة اقل إجراما بكثير من إجرام الرجال في العالم بأسره، وحتى وإن اختلفت نسبة إجرام المرأة من دولة إلى أخرى، إلا أن النقطة المشتركة تظل توضح انخفاض إجرام المرأة عن إجرام الرجل[4] ، و يشير على مانع في هذا الصدد "أن الجرائم الأنثوية في الجزائر لا تشكل إلا 4 أو 5 بالمئة من مجموع الجرائم في البلاد، إلا أنها عرفت وتعرف تطورا معتبرا أكثر من نسبة ارتفاع جرائم الذكور" [5] . فمتوسط ارتكاب جرائم العنف مثلا في الوطن العربي هو 96% للرجال و 4 % للنساء وهي نتيجة منطقية، فالإحصائيات الجنائية العالمية تشير إلى أن جرائم العنف هي جريمة رجالية[6]. ففي الدول العربية تمنع العادات و التقاليد الاجتماعية داخل نسق القيمي إلى حد كبير ظهور المرأة في محالات

العدالة الجنائية حيث ليس هناك ميل كبير إلى تسجيل الجرائم ضد النساء إلا إذا كانت جريمة خطيرة و لها رد فعل اجتماعي قوي . ويمكن أن نستخلص بعض الظواهر التي رصدت من الإحصاءات في صدد إجرام النساء يمكن إجمالها فيما يلي [7]:

أولا: إن مسافة الخلف منفرجة بين المجموع الإجمالي لإجرام الرجال والمجموع الإجمالي لإجرام النساء، حتى أن الأول يبلغ خمسة أو ستة أضعاف الثاني من الناحية العددية.

ثانيا: أن العود على الإجرام أكثر تحققا بين الرجال منه بين النساء.

ثالثا : أن تفوق الرجال على النساء في مجموع الجرائم المرتكبة، قد ينعكس على تفوق النساء على الرجال في أنواع خاصة من مفردات الجرائم.

رابعا: إن إجرام النساء يتأثر كما ونوعا بمهنتهن إذ كنّ يعملن.

خامسا: أن عدد الجرائم النسائية يتضاعف كلما تخلت المرأة عن حياة الانقطاع عن المنزل وخاضت تجربة الحياة الاجتماعية وقاسمت الرجل في مهمة الصلات الخارجية متخذة ذات نشاطه، طارقة نفس مسالكه.

فمن أهم مظاهر الاختلاف بين إجرام الرجل وإجرام المرأة: تدل الإحصاءات الجنائية المختلفة على وجود اختلاف كبير بين إجرام كل من الرجل والمرأة، سواء من حيث عدد الجرائم المرتكبة، أو من حيث نوعها، أو من حيث جسامتها.

أ. اختلاف كمية الإجرام بين الرجل والمرأة

يمكن الإشارة إلى أن هذا النقص الظاهري الذي تثبته الإحصاءات في كمية إجرام النساء يرجع إلى سببين. الأول هو أن كثيرا من جرائم النساء يتم في الخفاء، بينما لا تتيح للرجل ظروفه أن يخفي ما يرتكب من جرائم. ومن أمثلة الجرائم التي تخفيها المرأة جرائم السرقات من المحلات التجارية، وما ترتكبه الخادمات من سرقات من المنازل التي يقمن بالخدمة فيها، وجرائم الإجهاض. والسبب الثاني هو أن كثيرا من الجرائم يرتكبها الرجال يكون سببها المرأة [8] . إلا أن إجرام المرأة يمثل نسبة ضئيلة مقارنة بإجرام الرجل.

ب. اختلاف نوع الإجرام لدى كل من الرجل والمرأة :أثبتت العديد من الإحصاءات الجنائية في الكثير من الدول حقيقة ثانية فيما يتعلق بأثر الجنس في ارتكاب الجريمة، وهي أن المرأة تختلف عن الرجل من حيث إقدامها مطلقا أو إقبالها بنسبة أكبر على نوع معين من الجرائم، بينما لا يقدم الرجل على هذا النوع بنفس النسبة. من أمثلة ذلك كثرة إقدام المرأة على جرائم الإجهاض، وقتل المواليد، بينما يقل اهتمامها بجرائم الحريق، والاعتداء على العرض، والجرائم المضرة بالمصلحة العامة. كذلك يغلب على المرأة إقدامها على جرائم غير جسيمة، كالمخالفات والجنح [9] .

ج. تدين المرأة: المرأة أقل ارتكابا للجريمة " لأنها تتميز بسمو خلق جبلت عليه. فهي تتصف بالإيثار والتضحية، وتمتاز بالرقة والعطف والحنان مما يجعلها ابعد من الرجل عن طريق الإجرام." إلا أن نجد أن اغلب جرائم الإجهاض ترتكبها أمهات.

د. اختلاف الوضع الاجتماعي: ذهب الرأي الثاني إلى أن وضع المرأة في المجتمع يختلف عن وضع الرجل، مما يجعل إجرامها أقل. ويستند هذا الرأي إلى حجتين: الأولى، إن المرأة في كل مراحل عمرها لا تحمل مسؤولية، فهي تتمتع غالبا بحماية الرجل سواء كان أبا أو أخا أو زوجا أو ابنا، وهذا يجعلها بعيدة عن العوامل الخارجية التي قد تؤثر عليها فتدفعها إلى الإجرام.

ه.الاختلاف في التكوين: استخلص الباحثين إن " قوة المرأة تعادل نصف قوة الرجل. ولذلك لا تقدم المرأة على الجرائم التي تتطلب جهدا بدنيا. فمثلا لا تقدم المرأة في أغلب الأحوال على جرائم العنف، وإنما تميل إلى جرائم القذف والسب والتحريض على الفسق. و بالقدر الذي تلجأ فيه إلى ارتكاب جريمة القتل نجدها تلجا إلى وسيلة السم [10]. ومن الناحية النفسية تمر المرأة بحالات خاصة بها، تؤثر في نفسيتها، وتعد من العوامل التي تساعد على ارتكاب الجريمة. وهذا ما يدفعها الى ارتكاب بعض الجرائم.

ز.أثر العمر وزمان ونوع الجريمة في نسبة إجرام المرأة:

– **أثر العمر:** إن إجرام المرأة مرتبط ارتباطا وثيقا بفكرة الأسرة في مجتمع معين، أي بدور رب العائلة فيها وسلطته على زوجته وأولاده. فإذ كانت تقاليد المجتمع تتشدد في

خروج البنات من البيوت ومخالطتهم للذكور في طور المراهقة، لا محالة فان الفارق في تلك الفترة بين إجرام البنات وإجرام الذكور سيكون كبيرا. وعلى العكس من ذلك فان كانت تقاليد المجتمع تعطي حرية مطلقة لبنات المراهقات وللنساء البالغات فلا عجب من وقوعهن في الإجرام بقسط كبير وبالتبعية ، من ارتفاع إجرامهن مقارنة بإجرام الذكور[11] هناك مجتمعات تتشدد مع البنات وتطلق العنان للمتزوجات، وهناك مجتمعات تعمل على العكس من ذلك. وكل هذه الاعتبارات قد تفسر التناقضات المسجلة في المجتمعات المذكورة أعلاه بشأن إجرام المرأة بالنظر إلى العمر.

- **أثر الزمان:** لقد تمت ملاحظة أن نسبة وقوع المرأة في الإجرام أيام الحرب ترتفع سواء كان ذلك في صنف الأحداث أو صنف البالغات، كما لوحظ أن إجرامها يدور في معظمه حول الدعارة والسرقة. اما عن تفسير الظاهرة فيقول علماء الإجرام إن غياب الرجل في المجتمع بضرورة التجنيد وفي ظروف اقتصادية صعبة يحتم على المرأة الخروج من البيت لاستخلافه في الميدان...وقد لا توفق. فتلجأ إلى ماهو انسب بطبيعتها أو أسهل أي الدعارة والسرقة [12] .

- **أثر النوع:** إن نسبة إجرام المرأة مرتبطة بنوع الجريمة، مما لا شك فيه أن جريمة الدعارة من اختصاص المرأة. ويمكن أن نقول نفس الشيء بالنسبة إلى جريمتي الإجهاض وقتل الأطفال حديثي العهد بالولادة.

و قد توصل مكي دردوس. إلى تقديم تفسيرات حول ظاهرة التفاوت بين إجرام الجنسين باللجوء إلى نظريتين:

النظرية البيولوجية: إن أصحاب هذه النظرية يفسرون انخفاض إجرام المرأة عن إجرام الرجل ببساطة بطبيعة المرأة أي تكوينها العضوي والنفسي فيقولون إن المرأة اضعف قوة وأقل مقاومة من الرجل.

النظرية الاجتماعية : إن الفارق الموجود بين إجرام المرأة وإجرام الرجل لا يفسر بطبيعة المرأة بتكوينها العضوي أو النفسي وإنما يفسر بمدى مشاركتها في الشؤون الاجتماعية، أي بالدور الاجتماعي المحدد لها في المجتمع. فبقدر ما تقترب منزلة المرأة في المجتمع بمنزلة الرجل بقدر ما يتقلص الفارق في حجم إجرامها. فإذا كانت

القوانين في المجتمع تمنح المساواة وتحققها بين الجنسين وتفتح لهما وبالتساوي نفس المجالات فلا عجب أن يتشابه سلوكهما في الخير والشر.

ان تفسير أهمية الفارق بين إجرام المرأة والرجل لا يفسر باعتبارات عضوية فحسب، ولا يفسر باعتبارات اجتماعية فحسب وإنما يفسر بهما معا وهذا ما يؤكده الواقع الاجتماعي.

3. نماذج من جرائم المرأة:

1.3 جريمة البغاء: تختلف النظرة إلى البغي من مكان إلى آخر ومن زمان إلى آخر، احتراما أو شفقة أو احتقارا. فان تعاريف البغي تعددت واختلفت، وقد عرفه البعض بأنه: "كل اتصال جنسي غير مشروع تمارسه المرأة بقصد المنفعة المادية" وقد زاد عليه البعض فساواه بعملية الزنا، ليصبح التعريف واسعا " كل اتصال غير مشروع : يعد بغاء سواء أكان بأجر أم من دون أجر" [13] وعلى الرغم من أن البغاء موضع استنكار من الناحية الاجتماعية، وعلى الرغم من أنه وصمة في جبين من تمارسه من الإناث ، فإن الواقع يثبت انتشاره في جميع المجتمعات المتحضرة الحالية " [14] .والواقع أن وجود البغاء في المجتمع كظاهرة اجتماعية لابد وان يكون راجعا إلى كونه متأصل في التنظيم الاجتماعي، فبالإضافة إلى الظروف الاجتماعية الصعبة والعوائق المعقدة، التي تدفع فئة معينة من الإناث إلى احتراف البغاء، فتوجد أوجه معينة لنسقه الاجتماعي تنشط في أداء وظيفتها بطريقة معينة تجعل هذا الاحتراف ممكنا.

2.3 جريمة القتل: نلاحظ أن إجرام المرأة يختلف عن إجرام الرجل من حيث الكم. كما نلاحظ في بعض أنماط الجرائم التي ترتكبها النساء الكثير من القسوة والغلظة مثل جرائم القتل التي تلجأ إليها النساء وتقوم بأبشع الأفعال الإجرامية عند ارتكابها هذه الجريمة، وهذا ما من شأنه أن يفسّر بدوافع ارتكابها للجريمة من هذا النوع بالذات." ولعل ما يميز المرأة في دوافع ارتكابها الجريمة هو العامل الفسيولوجي التي تخضع له المرأة، حيث يمثل عاملا ومهيئا ومسهلا للجريمة لا يتوفر لدى الرجل. ومن ذلك حالة الحيض وحالة الحمل وحالة المخاض وحالة الوضع وحالة الرضاعة فكل هذه الحالات لها تأثيرها على نفسية المرأة وطريقة سلوكها ، ففي أثناء الحيض تسري في جسم

المرأة سموم تثير فيها نزعات الأنانية وتعرضها لأزمات انفعالية وتقلبات مزاجية تميل إلى التأويل الخاطئ للحقائق وكلها بواعث للسلوك الإجرامي"[15].وحسب دراسة قامت مزوز بركو عن" إجرام المرأة في المجتمع حيث تشير الى أن المرأة يمكنها أن تقتل الشخص الذي يهدد أمنها وسلامتها خاصة إذا كان هذا آخر مصدرا للخيانة أو الغدر أو التهديد أو الوهم ، وكشفت الدراسة أيضا أن نظرة المرأة القاتلة للزوج جاءت مشوهة للغاية، وان هؤلاء القاتلات لديهن إسراف في الغيرة على الزوج، وشدة الغيرة هنا لا تناظر على الإطلاق شدة الحب لهذا الزوج" [16]

وأشارت الدراسات إلى أن المرأة تستخدم السم والأسلحة البيضاء في ارتكابها لجرائمها. يعتبر كل من الإحباط والانتقام الغيرة وسببا لارتكاب الجريمة.وكما أضاف كل من الفرنسيين بوزا وبناتل إلى أنه في كثير من الحالات لا يتم إدراج جرائم النساء في الإحصائيات، إذ أن الرقم المطموس في مثل هذه البيانات يتعلق على نحو كبير بإجرام النساء، وخاصة أن ظروف المرأة تسمح لها بإخفاء جرائمها على نحو أفضل من الرجل ، إذ أنه يمكن ألا يكتشف الإجهاض حين ترتكبه المرأة، وكذلك السرقات التي ترتكبها الخادمات في المنازل او السرقات التي تقع من النساء داخل المحلات التجارية الكبرى[17] .

و قد جاء قي قانون العقوبات الجزائري في نص المادة 261 " يعاقب بالإعدام كل من ارتكب جريمة القتل أو قتل الأصول او التسميم . ومن ذلك تعاقب الأم سواء كانت فاعلة أصلية أو شريكة في قتل ابنها حديث العهد بالولادة السجن من عشر إلى عشرين سنة على ان لا يطبق هذا النص على من ساهموا أو اشتركوا معها في ارتكاب الجريمة [18]

وحسب "عبد العزيز سعد" فأنواع جرائم النساء تتمثل في [19] :* الجرائم المتعلقة بالواجبات الزوجية (جريمة ترك مقر الزوجية، جريمة الإساءة للأولاد)

* الجرائم المتعلقة بالاعتداء على الجنين (الإجهاض، جريمة التحريض على الإجهاض)

*الجرائم المتعلقة بالاعتداء على العرض (الزنا، التحريض على الفسق والدعارة، جريمة الخيانة الزوجية)

*الجرائم المتعلقة بالاعتداء على الأشخاص (السرقة، الاستيلاء على عناصر التركة جريمة التحريض على الفساد، جريمة السكر العلني)

*الجرائم المتعلقة بالحالة المدنية (عدم التصريح بالزواج، عدم التصريح بالولادة، استعمال وثائق غير تامة، جريمة خطف وتهريب الفتيات القاصرات).

* جريمة التحرش الجنسي و المتاجرة بالأشخاص.

4.العوامل المؤدية إلى ارتكاب الجريمة عند المرأة:

1.4عوامل الاجتماعية: تلعب الحتمية الاجتماعي دورا هاما في لجوء المرأة إلى الإجرام، حيث يوجد ارتباط وثيق بين مختلف العوامل الاجتماعية التي تحكم سير الحياة الاجتماعية، وارتكاب المرأة للجريمة ،وتمثل لها دافع قوي يؤدي إلى النزوع نحو أفعال الجريمة. فالمجرم نتاج منطقيي لواقع المجتمع وطبيعته وسلوكه المسيطر[20].

كما يمكن أن يكون هناك حالات أخرى من الفتيات أو النساء اللواتي يلجأن إلى ارتكاب أنواع أخرى من الدعارة والبغاء، كما نلاحظ ذلك في بعض الحالات نتيجة شعورهن بالتهميش وعدم وجود اهتمام لديهن من جانب أسرهن ومجتمعهن وشعورهن بالظلم وعدم إعطاءهن الفرصة لكي يكونوا في أوضاع معيشية واجتماعية أفضل . "يشكل العنف الممارس ضد الطفلة ثم المرأة فيما بعد أحد الأسباب التي تحذو بالعديد من النساء، إلى ممارسة البغاء، قد يصل تضييق الخناق على البنت ثم الفتاة حدا لا يطاق، بحيث تعامل بقسوة وتتلقى التعنيف اللفظي، ويمارس عليها العنف الجسدي ابسط الهفوات" [21]. وبنفس الوقت ينظرون للأخريات اللواتي يحصلن على أوضاع جيدة داخل المجتمع بأنهن لديهن الفرص والاهتمام المجتمعي والأسري، يؤجج لديهن الشعور بالغضب والتمرد الاجتماعي. فعلى سبيل المثال نجد عامل اجتماعي هام يدخل في بلورة السلوك البغائي لدى فئة النساء و يتسبب في زيادة منحنياته، ويتعلق الأمر بالأمية، بحيث "تشكل الأمية أيضا احد العوائق الرئيسية التي تحول دون اندماج النساء في التنمية بشكل فعال و من مواقع تسهم فعلا في الرفع من مستوى وعيهن بذاتهن،

و كذلك مستوى مساهمتهن في شتى المجالات، خاصة منها الاقتصادية ثم السياسية" [22] بذلك ينظرن إلى هذا العمل الإجرامي بأنه مهنة تحتمي بها وتؤمن بها نفسها، خاصة وان أغلب من يلجان إلى النوعية من الجرائم هن من بيئات فقيرة وغير متعلمة وليس لديها آية مؤهلات للحصول على عمل محترم يناسبها أو حتى يكون داخل إطار قانوني [23].

وتأكيدا لإجرام المرأة أيضا نجد كذلك من بين العوامل الاجتماعية . أوضاعها الأسرية إذ أن الأسرة المفككة آو المنحلة هي من ضمن أسباب إجرامها، فالوضع الأسري المتفكك يدفع إلى الجريمة كما يحدث عندما تضعف الرقابة الأسرية على أبنائها وتحدث حالات التسيب، أو وقوع الطلاق بين الزوجين، أو موت المعيل أو غيابه المتكرر والطويل، أو انحراف العائلة لتصبح أسرة مجرمة، أو القسوة الشديدة في التربية أو استخدام الألفاظ العدوانية بشكل يشجع على العنف أو ارتكاب سلوك إجرامي [24] . وقد يسود التفكك في بعض الأسر منذ الطفولة المبكرة و قد تشكل سمة من السمات السلبية التي تطبع الأسرة في ظل الحياة الزوجية ، فنجد المرأة نفسها مطلقة ذات يوم وحيدة و مع أطفال ، لا تمتلك مؤهلات و لا تحميها قوانين تضمن حقوقها و لا تتوفر على إمكانيات للعيش بكرامة أو لتلبية حاجياتها ، أو لتلبية حاجيات أطفالها فتمتهن البغاء " [25] .

2.4 عوامل نفسية: تعتبر المتغيرات النفسية من الأسباب التي تدفع بالمرأة إلى السلوك الإجرامي، وخاصة أن المرأة تتميز بعاطفة وتتأثر بسرعة بما يدور من حولها، وهذا ما قد يؤدي بها إلى ارتكاب جريمة دون وعي أو إدراك.وسوف نذكر حسب ما يراه المختصون في علم النفس بعض العوامل التي قد تكون من الأسباب النفسية المساعدة على ارتكاب المرأة للجريمة :

الخصائص النفسية للمرأة: يوجد اختلاف بين المرأة و الرجل من حيث التكوين المورفولوجي والهرموني والجسماني يجعلها تتصف بصفات تميزها عن الرجل في كثير من الأمور، ففي مقابل القسوة والخشونة تتميز المرأة بالعاطفة والرقة والحنان، و لربما كانت هذه الصفات هي الباب إلى دخول المرأة عالم الجريمة والانحراف فقد دلت

العديد من الإحصائيات على أنه كثيرا ما تنخرط النساء في عصابات نتيجة سوء المعاملة وفي ظل ظروف معينة قد تجبر على ممارسة البغاء وقد يغرر بها الرجال وتساعد على جلب المخدرات أو جلب زبائن القمار ...الخ. وأكثر النساء اللائي يتم القبض عليهن ويحاكمن أو يودعن مراكز إعادة التربية، هن من الطبقات الفقيرة و الموجودة في أسفل السلم الاجتماعي و الاقتصادي . والحرمان العاطفي أو غيرها من الصدمات التي يتم كبتها أثناء حياة الطفولة ، مما يؤدي إلى حدوث صراعات لا شعورية تبحث عن مخرج لها يؤدي لارتكابها سلوكا إجراميا [26] .و كذلك الإحساس بالظلم ،الشعور بالذنب،الحرمان.

3.4 متغيرات بيئية: يؤكد على ذلك جون لويس في دراسته عن المحددات البيئية لسلوك القتل العمدي لدى النساء مشيرا إلى هيمنة هذه المحددات، فالفرد يكون أكثر عدوانية إذا كان مستريحا أم غير مستريح ، نتيجة ظروف بيئية كالآتي [27]:***درجة الحرارة:** إن درجة حرارة المكان الذي يوجد به الشخص لها علاقة بالعنف. وهناك ارتباط إيجابي بين درجة حرارة الجوّ والمعدل اليومي لجرائم القتل، ويعتقد بعض الباحثين أن ارتفاع درجة الحرارة هي عامل مساعد ليس إلا، و أن الظروف البيئية المرتبطة بالجوّ هي المسئولة عن تزايد معدلات الجرائم ضد الأشخاص. فكل من " كيتلي" و"جيري" يؤكدان أن العامل الجغرافي لا يسبب الجريمة وإنما يحدد نوعية الجريمة، كما أن طبيعة التربة تؤثر في ظاهرة الإجرام، حيث أن خصوبة التربة من عدمها تؤثر في غنى سكان هذه المنطقة أو فقرهم ، وهذا يؤثر بدوره في السلوك الإجرامي[28] ،وقد وجد أن جرائم الأشخاص تزيد زيادة واضحة في الولايات الجنوبية لفرنسا بينما تميل الجريمة إلى الانخفاض في شمال فرنسا على عكس الجرائم الاقتصادية ، كما قامت دراسات في كل من ايطاليا وفرنسا وألمانيا وانجلترا لدراسة فصول السنة وأشهرها واختلاف درجات الحرارة وعلاقة جميع هذه الظروف الطبيعية بالجريمة.

4.4 عوامل اقتصادية: تلعب العوامل البيئية دورا بارزا في لجوء المرأة إلى السلوك الإجرامي، خاصة مع المتغيرات السريعة التي تمر بها المجتمعات وتؤثر بشكل واضح

على الواقع الاجتماعي والاقتصادي وبالتالي تساهم في تشكيل سلوك الأفراد تبعا لهذه الظروف الجديدة ، وساهمت بدورها في ظهور بعض المشكلات الأسرية وفي ارتفاع معدلات البطالة والفقر والضغوط الاقتصادية الجمة، وتؤثر على أفراد الأسرة بأكملها وخاصة المرأة التي تعاني من الفقر ولم تجد مورد لها أو دعم من أسرتها الفقيرة أيضا، فتلجأ إلى السلوك الإجرامي بأي صورة منه، سواء أكان السرقة أو التسول، وغيره من الطرق غير القانونية للحصول على المال [29]. كما أن البطالة التي يعاني منها الكثير من أفراد المجتمع، وقد تشعر كل امرأة ليس لديها مؤهل أو خبرة عملية بان ليس لها مكان بأي عمل تستطيع من خلاله الحصول على المال والاعتماد على نفسها فقد تلجأ إلى أي طريقة من اجل الحصول على مورد مالي تستطيع العيش من خلاله، حتى ولو كان طريقا غير مشروع أو غير قانوني، خاصة أن هناك طرقا سهلة بالنسبة للنساء لا تحتاج لمؤهلات علمية أو خبرة مثل اللجوء لمهنة البغاء أو السرقة، بجانب شعورهن بالإحباط والتهميش الاجتماعي من جانب المجتمع .لذلك أصبحت الدوافع الاقتصادية تفريغا لشحنة الخيبة والفقر والبطالة والعجز عن مجاراة المحيط الاجتماعي اقتصاديا [30].

5. المرأة والجريمة في المجتمع : إن الشيء المميز لظاهرة الجريمة لدى فئة النساء هو غياب الوضع الاجتماعي لها، حيث تعتبر جرائم النساء من الجرائم التي لم تأخذ الاهتمام الكافي من الدراسات في المجال الاجتماعي والجنائي ، نظرا إلى ندرة البيانات حول هذه النوعية من الجرائم ، مما لا شك فيه أن ارتكاب النساء للجريمة في المجتمع يعد بمثابة ظاهرة غير متعارف عليها مقارنة بالجرائم التي ترتكب من جانب الرجال نظرا لعدة اعتبارات، منها قلة عدد الجرائم النسائية بجرائم الرجال، وطبيعة المرأة وتكوينها البيولوجي كامرأة." و من جهة أخرى "وعندما ننظر إلى جرائم النساء نجد أن هناك عوامل كثيرة ومتعددة تتدخل في كونها مؤشرات تساعد على ارتكاب الجريمة، قد تكون مؤشرات اجتماعية، اقتصادية، بيئية، نفسية يصبح لها علاقة وطيدة وطبيعية بالجريمة التي ترتكبها المرأة والتي قد تكون أقوى وأشد دوافع تدفع المرأة لارتكاب الجريمة"[31] . إن الملاحظة التي يمكن آن نضيفها عن المرأة والجريمة هو أن المرأة

تساهم بنسبة ضئيلة من إجمالي مجموع الجرائم، وهو ما جعل البحث في مجال جرائم النساء مجالا غير مكتمل، إذ إن تصوراتنا الثقافية واعتقاداتنا المرجعية عن المجرم دائما هوذكر خارج عن القانون، وأن معظم البحوث في علم الإجرام واقعة تحت تأثير تلك القوالب الثقافية والاجتماعية .يرى البعض الآخر من العلماء أن قلة الاهتمام العلمي بجرائم النساء يُعْزَى إلى أن عدد النساء الذي يقع تحت طائلة القانون أقل بكثير من عدد الرجال. وعلى الرغم من ذلك، وجه كثير من الباحثين أنظار العاملين في ميادين علم النفس و علم الاجتماع وعلم الإجرام إلى ضرورة البحث في هذه الظاهرة وعدم إهمالها؛ ومن هؤلاء نجد ثورسين سيلين THORSEN SELIN الذين أكدوا العلاقة بين الواقع وبين الظاهرة .أما W.RECKLESS فيرى ، فيما يتعلق بجرائم النساء، أنه لبدا أن تدرس و أن يكشف عنها و أنه من الواضح أن للإجابة عن هذه التساؤلات يرى بولاك أن جرائم النساء أقل ذكرا في التقارير، وبالذات بالنسبة لبعض الجرائم مثل السرقة والبغاء، وجرائم الإجهاض، وجرائم قتل الأطفال حديثي الولادة، فضلا عن بعض الجرائم الأخرى مثل الشذوذ الجنسي.

لقد ميز لمبروزو بين المجرمين وغير المجرمين بناء على صفات جسدية ووراثية وكتب سنة 1895 المرأة المجرمة. أما فيما يتعلق بالمرأة ، فقد لاحظ لمبروزو أنها أقل تطورا على سلم التطور مقارنة بالرجال. وأقرب في سلوكهن للأطفال وأقل حساسية وأقل ذكاء. أما المرأة المجرمة فرأى أنه يمكن تمييزها عن المرأة الطبيعية من خلال بعض الصفات الجسدية وهي أنها شعرانية(كثيرة الشعر). ووجود التجاعيد واعوجاج القدمين والجمجمة غير الطبيعية. وباختصار يرى لمبروزو أن المرأة المجرمة أقرب إلى الرجال المجرمين [32] .

ويرى توماس أن تحقيق وإشباع هذه الرغبات يمكن أن تقود الإنسان إلى الطريق الصحيح إذا توفرت له الفرص والعكس صحيح وبما أن معظم النساء الفقيرات لا تتوفر لديهن الفرص لإشباع هذه الرغبات إضافة إلى ذلك ظهور النزعة الفردية والأنانية في مجتمعاتنا اليوم. وبالنتيجة يمكن أن تستخدم المرأة الجنس لتحقيق تلك الرغبات. أي أن توماس ربط بين الجنس والجريمة عند النساء.

هنالك مجموعة من النظريات والتي يطلق عليها النظريات التطورية والتي رأت وجود فروق بين النساء والرجال ولكنها ليست بيولوجية. كما رأى فرويد ولكنها تعزى إلى التنشئة الاجتماعية والنمو. وتعتقد هذه النظريات أن النمو النفسي والاجتماعي والذي يتحكم به بشكل أساسي الأسرة والأصدقاء والأقرباء للفتيات هو المفتاح الرئيسي لفهم السلوك المنحرف عند الإناث. فإذا ما كانت خبرتها الأسرية سيئة.أي أنها جاءت من أسرة مفككة ومضطربة وتعاني من مشاكل واضطرابات نفسية فالسلوك المنحرف والارتباطات المنحرفة متوقعة في هذه الحالة. ويرى بولاك سنة 1950 في كتابه جرمية النساء أن هناك عاملين رئيسين وراء انحراف الإناث وهما: النمو الجسدي المبكر والنضج الجنسي.

وترى كونوبكا أربعة مؤثرات رئيسية على الوحدة وعلى السلوك المنحرف عند الإناث وهذه العوامل هي:

- الخوف من مرحلة البلوغ وخاصة إذا لم يتقبل ويراعي الأهل هذه التغيرات الفسيولوجية.
- تمر بأزمة خاصة وأنها تتنافس مع الأم (أثر التحليل النفسي عند فرويد واضح). وقد تزداد المشكلة تعقيدا إذا لم يكن هناك أب في المنزل. فلا يمكن أن يكون نموها النفسي والجنسي سليما.
- تغير مكانه المرأة الثقافية يمكن أن يخلق مشاكل للأنثى. خصوصا إذا عملت في مهن شاقة والأجور غير كافية مما يزيد من مشاكلها فتوجه سلوكها العدواني نحو الآخرين.
- لا يمثل العالم مكانا آمنا للصغيرات في العمر. فأينما ذهبت تستقبل الأوامر. ولا يوجد من يلبي رغباتها أو يستمع إلى مطالبها.

6. أهم النظريات المفسرة لظاهرة إجرام المرأة

تعتبر النظريات من المقومات و الدعائم الأساسية التي يستند إليها علم الاجتماع الجريمة في فهم وتفسير الظاهرة الإجرامية عامة و إجرام المرأة خاصة . لقد اختلفت الاتجاهات التفسيرية .و جاءت التفسيرات السوسيولوجية للجريمة والانحراف متأخرة

مقارنة بالتفسيرات الأخرى السابقة لها. يعتبر هذا الاتجاه الجريمة والانحراف موضوعا أو فعلا أو ظاهرة اجتماعية شاذة تعمل ضد المجتمع كما أنه سلوك متكرر الحدوث ويتصف بكل خصائص الظاهرة الاجتماعية من التلقائية والتكرار والجبرية والشيئية.

تضم هذه المدرسة العديد من النظريات التي و إن اختلفت في تفاصيلها إلا أنها تتفق في تأكيدها على أن العوامل الاجتماعية هي الحاسمة في تفسير السلوك ألانحرافي و الإجرامي تفسيرا اجتماعيا وفيما يلي أهم النظريات :

ويعد "اميل دوركايم" **Emile Durkeim** , أول من طور النظرية **اللامعيارية** ،حيث رفض تفسير السلوك الإنحرافي والجريمة من المنطلق النفسي أو البيولوجي كما رفض أي تفسير يبتعد عن الركن الاجتماعي تجنبا .من الوقوع في التفسيرات الغائية وهذا على خلاف ما ذهبت إليه المدارس التكوينية، العضوية والنفسية منها.

لقد ربط" دوركايم" الانتحار بالطبقة الاجتماعية بقوله انه كلما ازدادت المكانة الطبقية كلما زادت ذلك معدلات و احتمالات الانتحار[33] .لان طموحات الأفراد في الطبقات العليا مرتفعة وقد تدفعهم إلى السلوك المنحرف من اجل تحقيقها حيث أشار إلى أن التغير الاجتماعي الذي أحدثته الثورة الصناعية والتحضر قد أديا إلى حالة اللامعيارية وبالتالي حالات الانحراف والجريمة [34] .

يرى "إميل دوركايم" أن الوسط الاجتماعي هو التفسير المنطقي للجريمة والانحراف، وحتى لو وجدت أسبابه في الفرد ذاته فهو صناعة اجتماعية، ويستند في ذلك كون الجريمة في نظره هي ظاهرة عادية في المجتمع شأنها شأن بقية الظواهر الاجتماعية الأخرى. كما يرى دوركايم أن "الأنوميا" (اللامعيارية) هي حالة أو شرط مجتمعي تنتج من التعارض بين الطموحات الإنسانية و عدم قدرة الناس على تحقيقها . فيشكل التنظيم الاجتماعي جهازا ضابطا لسلوك الأفراد في المجتمع وحين يضطرب في تأدية وظيفته الضابطة ينطلق الأفراد وراء تحقيق أهدافهم متجاوزين كل الأهداف المقررة والوسائل المقررة لتحقيقها وعندئذ تفقد الجهة التقليدية الضابطة قدرتها على تصحيح مسيرة الأفراد وضبط سلوكهم ولذالك يتعرض المجتمع إلى حالة عدم انتظام حيث

تغيب السوية الاجتماعية ويحل الشذوذ والانحراف. كما نلاحظ تراجع دور الأسرة في التنشئة الاجتماعية حيث برزت مؤسسات أخرى تساهم في التنشئة منها وسائل الاتصال الجماهيري . مثل التلفزيون وغيرها فتؤثر في سلوكيات المرأة وبالتالي فيقتدي ، ويتخذ من بعض نماذجها السلوكية انحرافية . كذلك من بين الأسباب التي تؤدي إلى انتشار الانحراف و الجريمة حسب دوركايم هناك القهر والتسلط الذي يمارسه بعض الأفراد ضد الآخرين، ومن هنا يمكننا القول أن اغلب جرائم السرقة التي تحدث في المجتمع عامة و عند المرأة بصفة خاصة ترجع إلى عدم وجود مناصب شغل أو البطالة والفراغ الذي يعيشه معظم الأفراد نتيجة تعقد الحياة الاجتماعية مما يدفع بهم إلى السرقة لتلبية حاجاتهم بعد فشلهم في تحقيق هدفهم بالسبل المشروعة وهو العمل المستقر.

أما "مرتون" Merton قام بتطوير أفكار "دوركايم" عن مفهوم "الامعيارية" ولكنه لم يقف عند المستوى الذي وقف عنده "دوركايم "بل افترض منذ البداية أن ثقافة المجتمع تتألف من مجموعة أهداف ثقافية مشروعة وذات إجبار اجتماعي أو ضغط ثقافي مع مجموعة من السبل ،منها ما هو مشروع تبيحه الثقافة وتسمح للأفراد بإتباعه في تحقيق الطموحات و الأهداف، والمجموعة الثانية من السبل غير المشروعة وهي التي لا تبيحها ثقافة المجتمع ولا قوانينه،فالمجتمع يتألف من مجموعة من الأفراد المتباينين في خصائصهم الاجتماعية و الاقتصادية وإمكانيتهم،الأمر الذي يجعلهم متباينين في بلوغ السبل المشروعة لتحقيق أهدافهم المشروعة [35] . كما توصل" مرتون" من خلال دراساته إلى عدة أنواع من الانحراف منها:

- **الانحراف الانتمائي** ويشير إلى انتماء الفرد إلى بيئة منحرفة منذ نشأته الأولى .
- **الانحراف ألانسحابي** والذي يشير إلى فشل الفرد في مواجهة الواقع مما يؤدي به إلى التكيف السالب عن طريق تعاطي المخدرات والخمور و ما في حكمها .
- **الانحراف الثوري** الذي يؤدي إلى جرائم العنف خاصة الضرب و التكسير والإتلاف

- **الانحراف الطقوسي** الذي يمثل حالة من حالات الانحراف غير المعيب والمتمثل في تمسك الأفراد ببعض الإجراءات الروتينية والطقوس الإدارية بشكل مفرط فيه لدرجة الانحراف [36].

كما ظهرت نظرية الوصم الاجتماعي عند هوارد بيكر وادوين لمبرت: ترى هذه النظرية أن ثمة هوة تتكون بين حكم بعض الأفراد على سلوكيات معينة وحكم الجماعة التي ينتمون إليها وهذا هو الوصم الاجتماعي ،ففي الوقت الذي يبيح الأفراد لأنفسهم إبداء تلك السلوكيات نجد الجماعة تجرمها وتحكم على فاعلها بكونه خارجا عن قواعد الإجماع للمجتمع و هذا هو الوصم الاجتماعي. ترى هاته النظرية أن الجريمة لا ترجع إلى ظروف المجرم أو المنحرف والأسباب المادية وغير المادية التي تقوده إلى الجريمة، بل ترجع إلى النظرة السلبية التي يحملها المجتمع نحوه لأنه في الأذهان وقت ما ارتكب جريمة أو مخالفة بقيت عالقة في أذهان [37]. ترى هاته النظرية أن أسباب السلوك الإجرامي والانحراف في السلوك لا تتعلق بالجرم نفسه أو بالظروف الموضوعية التي يمر بها وإنما تتعلق بوصم المجتمع للمجرم بالجريمة إن هذا الوصم هو الذي يدفع بالفرد إلى الجريمة والجنوح. وتقسم هذه النظرية الانحراف إلى قسمين: الانحراف المستور والانحراف الظاهر .وعموما فإن هذه النظرية ترى أن الانحراف يخضع لتعريف الجماعة والتي تضع من يخرج عن قيمها وأهدافها منحرفا، لذلك فالانحراف لا يتحدد بذاته، وإنما بما يراه الآخرون فيه، كما أنه لا ينشأ من مصدر واحد بل نتيجة لعدة مواقف وظروف، وقد يحدث الانحراف نتيجة تعارض مصالح الأفراد وتصارع قيمهم وينكر الأفراد المنحرفون انحرافهم، ويرون في سلوكهم انه سلوك اعتيادي وعملية الوصم لا تحتاج إلى أكثر من ارتكاب جريمة واحدة فقط. وعليه فالوصم هو إلحاق النعوت والصفات الرذيلة والدونية بالأفراد وهذا نتيجة لما فعلوه من سلوك، فهنا تلصق الكثير من النعوت وأسماء الوصم بالأفراد خاصة بمجتمعاتنا العربية إذ يتفنن الناس في استعمالها كما أن البيئة الاجتماعية عندنا لا ترحم[38].

ونظرا لمدى تأثير الأحكام التي يطلقها المجتمع في المرأة المنحرفة إذا تقدمت بشكوى، فحتى لو ربحت المرأة الدعوة قانونيا إلا أنها ستخسرها لا محالة اجتماعيا، وذلك باصطدامها بجدار واقع المجتمع الذي لا يتسامح في أعرافه مع أخطاء المرأة خاصة فيما يتعلق بالشرف إذ يصل الأمر في بعض الأحيان إلى القتل من أجل غسل العار المترتب عن هذه الأخطاء، فهذه الوصم ستبقى محفورة ،في سجل المرأة حتى بعد موتها.

كما ساهمت **النظرية الاقتصادية** في الربط بين الانحراف والعود إليه ،بالواقع الاقتصادي والظروف الاقتصادية للفرد ومن أبرز من ربط بينهما العالم "**وليام أدريان بونجير**" **(William Adrian Bonger)**حيث يرى ان الظروف المعيشية والحاجة والبطالة تترك آثارا نفسية كالقلق واليأس مما يؤدي إل الشذوذ السلوكي والإدمان على المسكرات والمخدرات، فالفرد الذي يجد نفسه في أسرة فقيرة يعاني حرمانا اقتصاديا كما أنه يتعرض لبعض الظروف التي تتميز بها الأسر الفقيرة، مما يؤثر في العلاقات الاجتماعية، ويدفعه إلى الشعور بالحرمان المادي الذي قد يغذي اتجاهات ومشاعر الكراهية، بالإضافة إلى مشاعر النقص والقلق وهذا ما يساعد في تنامي السلوكيات العدوانية والانحراف [39].

كما أن للفقر علاقة بالجريمة كما أشار منهم أن الرخاء الاقتصادي له علاقة بالجريمة، فالجريمة لا ينخفض عددها أثناء الرخاء، إلا أن مظهرا يتغير بنوع الجريمة ليتلاءم مع طريقة الحياة والمعطيات الاجتماعية التي تسود المجتمع البشري.

فالنظرية الاقتصادية التي تناولها "كارل ماركس"، حيث فسر الجريمة بالوضع الاقتصادي وقام بالربط بينهما، وان السلوك الإجرامي هو انعكاس وترجمة للوضع الاقتصادي السائد في المجتمع، والمتصل بالاستغلال [40]. ونذكر منها العمل دوما لتحقيق الربح الفردي على القيم والمبادئ الاجتماعية .فترى هذه النظريات أن عمليات التغير الاقتصادية والاجتماعية قد أثرت في الأدوار الاجتماعية للمرأة وبالتالي أثرت في سلوكها الاجتماعي المنحرف والسوي. وتبعا لذلك أصبحت جرائم المرأة لا تختلف كثيرا عن جرائم الرجال وخير من يمثل هذه النظريات ريتا سايمون وفريدا ادلر [41] .

فنجد أن فريدا ادلرAdler سنة 1975 ترى أن جرائم النساء تمثل نوعا من الاحتجاج على مجتمع يحكمه ويتحكم به الرجال. وان المرأة وبسبب التغيرات الاقتصادية والاجتماعية قد تأثر دورها وبالتالي أثر ذلك في الجريمة والسلوك المنحرف لها. فالمرأة تحاول جاهدة الاستقلال الاقتصادي والاجتماعي وتبعا لذلك بدأت تغير في المؤسسات الاجتماعية. وهكذا نرى أن تغير أنماط الجرائم عند النساء هذه نتيجة منطقية لتغير الأنماط السلوكية لديها. والمتمثلة أن المرأة ترتكب جرائم ذات طبيعة رجولية كالإيذاء والسرقة والانخراط في العصابات. وتعتقد إن جرائم الإناث سوف تزداد في المستقبل وذلك لتقارب ادوار النساء من الرجال".و ترى ريتا سايمون simon سنة 1975 أن لمبروزو وتوماس وبولاك قد رابطو بين انحراف المرأة وطبيعتها البيولوجية. فيما ركز فرويد على النمو النفسي و الجنسي وصورها بأنها كائن مضطرب بحاجة إلى الحنان و العطف ويمثل ذلك فرويد وكونوبكا أما النظريات الحتمية فرأت أن جرائم المرأة هي نتيجة لتغير أدوارها وبسبب التغيرات الاجتماعية والاقتصادية وتمثل سايمون وادلر هذا الاتجاه[42].

أما فينمان ونافين للسنوات 1986 وسنة 1987 وسنة 1994 حاولتا إضافة إلى مدخل الفرصة . وتدعى نظريتهما" **نظرية التهميش الاقتصادي**" حيث تعتقدان بأنه لا يوجد فرص حقيقية ودافعة أمام المرأة . و في ظل هذه الظروف تزداد جرائم النساء. ومع هذا لا تنكران وجود بعض الفرص أمام قلة من النساء. لكن الغالبية يعانين من التهميش الاقتصادي والبطالة وتدني الجور . ويدللنّ على ذلك من خلال أرقام البطالة بين النساء وتدني الأجور خاصة في الطبقات الفقيرة والأحياء الهامشية [43].

كما نجد **نظرية الصراع الثقافي** ساهمت في فهم و تحليل الانحراف و الجريمة و تحليليها عند المرأة .حيث طور " سيلين " **(Sillin.T)** نظرية الصراع الثقافي في تفسير الظاهرة الإجرامية بعد أن كشف عن حالات من التجاذب والصراع التي تحدث بين مكونات الثقافة الواحدة أو الثقافات المتجاورة بمعنى عدم اتفاق أفكار ومبادئ وقيم ومعتقدات هاتين الثقافتين، ولقد اتضحت هذه الحالة من الصراع الثقافي في المجتمعات المعاصرة ذات التباين الواضح في تركيبتها السكانية. والصراع الثقافي إما أن يكون

داخليا أو خارجيا ومن أمثلة النموذج الأول صراع ثقافة الريف مع ثقافة الحضر و ثقافة التخلف مع ثقافة التقدم وصراع ثقافة الآباء مع ثقافة الأبناء إلى ذلك . ومن النموذج الثاني صراع ثقافة المحتل مع ثقافة المستعمر.وهذا ما يؤدي إلى حدوث هوة بين الثقافات ،مما يساهم في التغير الاجتماعي السريع.

ترجع ظاهرة الانحراف عند "سيلين " إلى الصراع الثقافي، وكلما كان المجتمع أكثر تعقيدا كلما أدى إلى اتساع وزيادة الجماعات المعيارية والتي تسعى الى تأسيس المعايير التي من خلالها ينتظم المجتمع سواء كان ذا صلة بالعائلة او المحيط المهني او الديني أو السياسي إلى غير ذلك. فهذه الجماعات التي يرتبط الفرد بها تؤدي إلى احتمال ظهور اختلافات تخص معايير الجماعة المتعددة ،وانعدام وحدتها يؤدي إلى الصراع الثقافي ، فكل جماعة لها أسلوبها المميز في حل مشاكلها في مختلف المواقف و الذي يختلف عن أسلوب الجماعة الأخرى فهذه المواقف عند "سيلين " تنتج حالة من عدم الاتزان الاجتماعي وتضع الفرد في موقف يسمى الأنوميا [44]. إن أنصار النظرية يرجعون إجرام المرأة إلى حالات التصارع الثقافي والتي تخلق نوعا من الارتباك في المجتمع، أي عدم وضوح السبل الثقافية أمام المرأة و طموحاتها، الأمر الذي يجعلها تبحث عن ابتكار أساليب سلوكية تحقق طموحاتها ولا تهتم بمدى شرعية هذه السبل الثقافية [45]. وبذلك فإن مجموع السلوكات التي تكتسبها المرأة من وسطها الاجتماعي الذي تسكن فيه. فالريفي لديه ثقافة معينة ولكن اذ انتقل إلى المدينة فيحدث التصادم مع ثقافة المدنية لاختلاف طرق وأساليب العيش والعادات والأعراف المختلفة بين الثقافات الفرعية وهذا يؤدي في الأخير إلى ارتكاب الجريمة من أجل تحقيق الطموح .

و للاتجاه النفسي دور في تحليل و تفسير الظاهرة الإجرامية وتفسيرها لدى النساء و أهمها **نظرية الإحباط عند جون دولارد(J.Dollard)**التي تعد من أكثر النظريات شيوعا في تفسير السلوك العدواني كون أن الإحباط له دور كبير في ظهور السلوك العدواني وقد يكون هذا العدوان لفظيا وهذا بتوجيه كلمات ذات المعنى السيئ لشخص ما .منها السب أو الشتم أو أن يكون العدوان بدنيا و ذلك بتوجيه لكمات لشخص ما . إذ أن الإحباط عند "**جون دولارد** "يأتي نتيجة الإحباط في تحقيق رغبة ما أو حاجة

معينة كما أن السلوك العدواني لا ينشا تلقائيا وإنما ينشا نتيجة التعلم أكثر من أن يكون نتيجة عوامل داخلية. ومن هنا يمكن القول أن العدوان لم يكن نتيجة عوامل داخلية مرتبطة بالقوى الفيسيولوجية أو الغريزية للفرد وإنما هو سلوك متعلم يسبق شعوره بالإحباط وهذا بدوره يؤدي إلى السلوك العدواني [46] ،إذ أن الفرد يحرض على العدوان عندما يحبط ويقوم نتيجة هذا الإحباط بإيقاع الأذى أو الضرر على الفرد الذي كان سببا في إحباطه، وعليه فإن تطور العدوان إلى صورة العنف ترجع لتجمع عدة احباطات متتالية ونظرا إلى شدتها تؤدي إلى العنف.و مع التغيرات السريعة و ما أحدثته من انتشار للظواهر الإجرامية ، حاولت النظريات السوسيولوجية الحديثة فهم و معرفة الأسباب التي تقف وراء **إجرام المرأة، فظهرت النظرية الجندرية لتفسيرها ،و** هناك مجموعة من النظريات التي اعتمدت على مفهوم الجندر ليس لتفسير جرائم الإناث بل لتفسير جرائم الذكور أيضا ومنها **نظرية القوة لهاجان** سنة 1989 **ونظرية مسرشمدت** سنة 1986 وسنة 1997. وهي نظرية في ضبط القوة و هناك أربع نظريات اجتماعية أنثوية أخرى. **أما نظرية ضبط القوة:** مقدار الضبط الممارس من قبل الآباء على الأبناء وتفضيل الذكور على الإناث في معظم المجالات ينتج عنه ما يلي [47].

- إن الانحراف الاجتماعي يعكس أنشطة كامنة تحمل في ثناياها الإثارة والسعادة . وهذه تتدرج جندريا حيث يحتل الأبناء سلم الأولوية ولديهم فرصة اكبر نحو تحقيق ذلك.
- إن الاختلافات الجندرية الموجودة في العمل تنعكس على الضبط الاجتماعي والذي ينعكس بدوره على الأسرة.
- إن شكل الضبط ونمطه الممارس بحق الأبناء والبنات يسمح بحرية أكبر للأبناء وهذا يفسر لنا قيامهم بسلوكات وأفعال أخطر من الإناث. والسبب يعود إلى التنشئة التي تسمح لهم – أي الذكور– بممارسة ذلك مقابل الإناث.
- بما ان الانحراف الاجتماعي مرتبط بركوب المخاطر ويتبع التقسيمات الجندرية فمن الطبيعي ان يرتكب الذكور جرائم أكثر من الإناث.

هذه النظرية لم تتأسس فقط على نظرية الضبط الاجتماعي وإنما استفادت من نظرية التعلم الاجتماعي، ومما يميزها هو مسألة القوة والصراع في العلاقات الأسرية والتي هي انعكاس لبيئة العمل . وبما أن مساهمة المرأة في سوق العمل تتزايد في معظم دول العالم فإننا نتوقع زيادة مساهمة المرأة أيضا في الجريمة والانحراف الاجتماعي. **و ترى هذه النظرية الجريمة كفعل بنيوي** تعتبر نظرية مسرشمدت سنة 1997 امتدادا لنظرية هاجان وزملائه السابقة. حيث يعتقد مسرشمدت في نظريته توجه القوة والعرق والطبقة و هي من نتاج وصناعة البناء الاجتماعي. أي أن الجنس يحدده البناء الاجتماعي وهو الذي يحدد إدراكنا وتعريفنا لهذه المفاهيم الثلاثة في المجتمع [48] . **و أما اتجاه الحركات الأنثوية والعدالة والجريمة** ترى ديلي سنة 1997 أن هنالك ثلاث حركات نسوية رئيسية حيث قامت الحركة الأولى على مفاهيم كالجندر والعرق والطبقة وأخرى على الجندر وثالثة على الأجسام الجنسيانية. والحقيقة أن هنالك من يرى أن هذا الأفكار النسوية يجب أن لا تكون جزءا من النظرية في علم الجريمة.

أ-الاتجاه الماركسي الأنثوي: ترى أن مصدر الجريمة عند المرأة ثنائي المصدر: أولا توزيع الثروة وتقسيم العمل القائم على الجنس .هكذا ترى رادوش أن معظم جرائم المرأة ذات طبيعة اقتصادية أو جرائم ملكية. وثانيا مكانة المرأة في سوق العمل. فالمرأة هي مصدر ثانوي وليس أولي لسوق العمل. فالمرأة دورها هامشي وتعتمد بشكل أساسي على الرجال. مما يولد لديها الغضب والإحباط. وهذا سبب آخر لجرائم النساء. ونلاحظ أن هذا الاتجاه قد ركز بشكل أساسي على الطبقة الاجتماعية ولم يتحدث عن الجندر وعلاقته بجرائم النساء [49].

ب-الاتجاه الاشتراكي الأنثوي: ترى مونا دانر سنة 1989 أن اضطهاد المرأة هو أحد الصفات المركزية للنظام الأبوي الرأسمالي. وبذلك فإن الجريمة هي نتيجة حتمية للوضع الطبقي. وهذا يفسر لنا أن معظم جرائم النساء ذات طبيعة اقتصادية كالسرقات فالأبوية والرأسمالية مسؤولة عن تباين واختلاف المواقع أو المكانات الاجتماعية وكذلك فرص العمل في تلك المجتمعات. والضحية هي المرأة .

ج-الاتجاه الليبرالي الأنثوي: ويرى هذا الاتجاه أن هنالك عدم مساواة في التعامل مع الإناث وخاصة نظام العدالة الجنائية. وإن مفاهيم الشهامة والنخوة هي من مخلفات الماضي وأنه لابد من إعادة النظر في مساواة المرأة مع الرجل و أن لا تقتصر قوة المرأة في بيتها ولكن لتكن في العمل أي في أسواق العمل والوظائف العامة. ويعتقد رواد هذا الاتجاه التحرري أو الليبرالي أنه كلما زادت عمليات دمج المرأة في سوق العمل أكثر كلما قلت ممارسات التمييز ضدها. تتلخص هذه النظرية في الأفكار الآتية:

- مفهوم الجريمة ليس مسألة طبيعية ولكنه نتيجة لعوامل اجتماعية وتاريخية وثقافية. ليس مشتقا من الفروق البيولوجية الجنسية.
- ان الجندر وعلاقات الجندر الاجتماعية المتضمنة في العلاقات الاجتماعية والمؤسسات الاجتماعية هي طرق سلوكية أساسية .
- ان العلاقات الجندرية ومفاهيم الرجولة والأنوثة منظمة من حيث المبدأ على تفوق الرجال ودونية النساء. وهذا واضح في البناء الاقتصادي والسياسي والاجتماعي في المجتمع.
- المعرفة والأنظمة المعرفية هي نتيجة جندرية. أي تعكس وجهة نظر الرجال في الأمور الاجتماعية والطبيعية.

يجب أن تكون المرأة في قلب التحصيل المعرفي ولا يجب أن يكون دورها هامشيا وغير ملموس ومرئي. كما ظهرت **نظريات ما بعد الحداثة** التي تميز تفسيرات الجرائم عند النساء لفترة ما بعد الحداثة أنها مازالت في طور التشكيل والتنظير وعدم التجانس. فهناك كما هو ملاحظ عملية انتقاء مفاهيم مختلفة كالعرق والجندر والطبقة والأبوية وغيرها من أجل تفسير انحراف النساء [50] .

خاتمة:

لقد ساهمت النظريات السوسولوجية في تحليل و فهم و تفسير السلوك الانحرافي لدى المرأة، فنجد العديد من النظريات الاجتماعية الحديثة التي فسرت الجريمة والانحراف لدى المرأة تفسيرا اجتماعيا كالنظرية الاقتصادية والبيئية والاجتماعية والنفسية ولجندرية ونظرية تعدد العوامل وغيرها من النظريات الأخرى،و التي

تكشف عن العوامل والأسباب التي تقف وراء إجرام المرأة وارتكابها للجريمة، وبمعنى آخر هي مجموعة من الحالات والوقائع التي تؤثر في المرأة على نحو ما بحيث تدفعها إلى طريق الجريمة. نستخلص من المنظورات السوسيولوجية إلى أنه لا يمكن إرجاع إجرام المرأة إلى سببا وحيد معين أو عامل وحيد، فإجرامها يعود إلى مجموعة من العوامل، سواء كانت عوامل اقتصادية،ثقافية أو عوامل خارجية متعلقة بالبيئة الاجتماعية التي تعيش فيها. فالجريمة هي نتاج لتفاعل تلك العوامل.

المراجع

1. أحسن طالب، الجريمة والعقوبة والمؤسسات الإصلاحية، الطبعة 01، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت. 2002،ص 23 .
2. وزارة العدل، قانون العقوبات الجزائري، الجزائر، 2002، ص 02.
3. العوجي مصطفى، التأهيل الاجتماعي في المؤسسات العقابية، مؤسسة للنشر التوزيع، بيروت ،1993 ،ص 13 .
4. رمسيس بهنام، الجريمة والمجرم والواقع الكوني، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1996، ص 229 .
5. مانع علي، جنوح الأحداث والتغيير الاجتماعي في الجزائر المعاصرة، دراسة في علم الاجرام المقارن، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2002 ،ص 197-199.
6. أبو شامة عباس عبد المحمود، جرائم العنف وأساليب مواجهتها في الدول العربية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، الرياض، 2012 ، ص 166 .
7. رمسيس بهنام، مرجع سابق ذكره ، ص 240 .
8. عبد الستار فوزية، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، ط5، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية ، 2007 ،ص 98 .
9. نفس المرجع ، ص 99 .
10. نفس المرجع ، ص 102 .

11.دردوس مكي،الموجز في علم الإجرام، ط2، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،2009 ، ص 77.
12.نفس المرجع ، ص 79 .
13.خياط سلام، البغاء عبر العصور، مؤسسة الريس للكتب والنشر، لندن1996 ،ص 17-18
14.الساعاتي سامية، الجريمة والمجتمع، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، بدون سنة ،ص 183
15.رمسيس بهنام،مرجع سابق ذكره ،ص 121.
16.بركو مزوز، إجرام المرأة في المجتمع، العوامل والآثار، المكتبة المصرية، القاهرة،2009، ص 634 .
17.مصطفى محمد أمين، مبادئ علم الاجرام، الظاهرة الإجرامية بين التحليل والتفسير، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية،2013 ، ص 209 .
18.بوسقيعة أحسن، قانون العقوبات في ضوء الممارسة القضائية ،منشورات بيرتي ، الجزائر 2006 ، ص 134 .
19.سعد عبد العزيز، الجرائم الواقعة على نظام الأسرة، دار هومة للطباعة والنشر، الجزائر،2013 ،ص 15.
20.محمد عباس منال،علم الاجتماع الجنائي،دار المعرفة الجامعية،الإسكندرية ،2013،ص 143
21.أزرويل فاطمة الزهراء ، البغاء أو الجسد المستباح، أفريقيا الشرق،الدار البيضاء،2001 ص36-37 .
22.نفس المرجع ، ص 64 .
23.محمد عباس منال، مرجع سابق ذكره ، ص 144 .
24.نفس المرجع ، ص144-145 .
25.أزرويل فاطمة الزهراء، مرجع سابق ذكره ، ص 124 .
26.محمد عباس منال، مرجع سابق ذكره ، ص 143 .

27.المجدوب أحمد وآخرون، النساء مرتكبات جرائم القتل العمد، دراسة مسحية لسجون نساء مصر، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، القاهرة، 2003، ص 66-70 .
28.غباري محمد وسلامة محمد ، مدخل علاجي لانحراف الأحداث "العلاج الإسلامي ودور الخدمة الاجتماعية"، ط2، المكتب الجامعي الحديث، القاهرة،1999 ، ص 182 .
29.محمد عباس منال، مرجع سابق ذكره ، ص 151
30.كاظم الشبيب، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء،2007 ، ص 73 .
31.محمد عباس منال، مرجع سابق ذكره ، ص 133 .
32.الوريكات عايد عواد، نظريات علم الجريمة، دار الشروق، عمان ،2008، ص 261-263
33.قهواجي علي، علم الإجرام والعقاب، مكتبة الحلبي الحقوقية، سوريا ، 1990 ،ص 33.
34.نفس المرجع ، ص 111 .
35.نبيل رمزي، النظرية السوسيولوجية المعاصرة، أصولها الكلاسيكية واتجاهاتها المحدثة، دار الفكر الجامعي،1999، ص 254-255 .
36.نفس المرجع ،ص 346-347 .
37.العصرة منير، انحراف الأحداث ومشكلة العوامل، المكتب المصري الحديث، الإسكندرية ، بدون سنة ، ص 233-234.
38.معتوق جمال، مدخل إلى علم الاجتماع الجنائي، ط1، دار بن مرابط للنشر والطباعة، الجزائر ،2008 ، ص 260-262.
39.مصلح صالح، النظريات الاجتماعية المعاصرة وظاهرة الجريمة في البلدان النامية، ط1، مؤسسة الوراق، سلسلة معاصرة في العلوم الاجتماعية، عمان ، ص 257 .
40.معتوق جمال، مرجع سابق ذكره ، ص 196 .

41.الوريكات عايد عواد، نظريات علم الجريمة، دار الشروق، عمان ، 2008 ، ص 264

42.نفس المرجع ، ص 264 .

43.نفس المرجع ، ص 266 .

44. Jean Pierre Durand Et Robert Weil, 1993.Sociologie Contemporaine, Éditions Vigot, Paris,p 50.

45.عبد الستار فوزية، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، ط5، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية،2007 ،ص 54-55 .

46. Dollard. J Et.Eal .Frustration and Agresssion, harper publisher New York.1978 .p 84.

47.الوريكات عايد عواد ،مرجع سابق ذكره، ص 267-268 .

48.نفس المرجع ، ص 268 .

49.نفس المرجع ، ص 271 .

50.نفس المرجع ، ص 268 .